mroftalp htehaB ni knil muideM

الأحكام المترتبة على الكسوف معلقة برؤيته بالعين لا بالعلم بوقوعه

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم القاعدة الاولى الاحكام المترتبة على الكسوف معلقة برؤيته. لا بالعلم بوقوعه الاحكام المترتبة على صلاة الكسوف معلقة برؤيته اي بالعين المجردة - 00:00:00

لا بالعلم بوقوعه فلا يجوز للانسان ان يشرع في صلاة الكسوف لانه اخبر. في وسائل الاعلام او في وسائل التواصل الاجتماعي بان اليوم سوف يكون فيه كسوف او خسوف فمجرد العلم ببقوعه ليس بكاف في ترتب الاحكام عليه. بل لا بد من رؤيته بالعين المجردة. فاذا - 00:00:32

بيننا وبين رؤيته غيم او قتر فانه لا يشرع لنا ان نصلي صلاة الكسوف ولا ان نفعل شيئا من الاحكام المترتبة لا الكسوفين او الخسوفين وانما الاحكام معلقة برؤيته وهذا واضح - 00:01:00

وعندكم قاعدة تقول كل حكم علق في الشرع على الرؤية فالمقصود بها رؤية العين. كل حكم في الشرع معلق على رؤية فالمقصود تسود بها رؤية العين ولا بأس بالاستعانة بالمناظير الحديثة والدرابيل المتطورة في تحديد - 00:01:18

حصول الكسوف لكن لابد من نظره عيانا. ولا يكتفى بمجرد النظر في هذه الاجهزة والمخترعات الحديثة - 00:01:41